

-(81)-

مشروعية استثمار أموال الزكاة(1).
سماحة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي

تمهيد:

الزكاة عبادة مالية اجتماعية، ومدلول لفظها من حيث اللغة إما النماء والبركة، وإما الطهارة والصلاح، ففي اللسان (مادة زكا): "الزكاء ممدود النماء والريع، زكا يزكو زكاء وزكوا"، وفي حديث عليّ كرم الله وجهه: "المال تنقصه النفقة، والعلم يزكو على الإنفاق" فاستعار له الزكاء وإن لم يكن ذا جرم، وقد زكّاه الله وأزكاه والزكاء ما أخرجه الله من الثمر"(2).

وفيه أيضاً "والزكاة الصلاح، ورجل تقي زكي أي زاكٍ من قوم أتقياء أزكياء. وقد زكا زكاءً وزكواً - إلى أن قال - فالزكاة طهرة للأموال، وزكاة الفطر طهرة للأبدان، وفي حديث الباقر أنّه قال: "زكاة الأرض يبسها" يريد طهارتها من النجاسة كالبول وأشباهه، بأن يجف ويذهب أثره".

1 - هذا البحث لمفتي سلطنة عمان - عضو المجلس الأعلى للمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب سماحة الشيخ العلامة احمد بن حمد الخليلي كان قد قدمه إلى ندوة الزكاة والتكافل الاجتماعي في الإسلام - الأردن - 1415 هـ.

2 - ابن منظور، لسان العرب، دار بيروت للطباعة والنشر.